IRAQI Academic Scientific Journals
العراقية المجلات الاكاديمية العلمية
مجلة جامعة الكوت للعلوم الإنسانية
ISSN (E): 2707 – 5648 II ISSN (P): 2707 – 563 x
www.kutcollegejournal1.alkutcollege.edu.iq
k.u.c.j.hum@alkutcollege.edu.iq
المجلد 6 ، العدد 2 ، كانون الاول 2025

المسؤولية الجنائية المترتبة على سوء استخدام مواقع التواصل الاجتماعي

م. سعد الدين صالح عبد رشيد [1] ، م. حمزة عيدان شياع عاتي [2]

المستخلص

هذا البحث يتناول ظاهرة إساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي بوصفها إحدى التحديات البارزة في العصر إذ لم تعد هذه المنصات مجرد أدوات للتواصل وتبادل المعلومات بل تحولت في كثير من الأحيان إلى ساحات لنشر السلوكيات السلبية والممارسات غير الأخلاقية وهذا ما اوضحه انتهاك الخصوصية، ونشر الشائعات، وخطاب الكراهية.

وخلص البحث إلى أن إساءة استخدام هذه الوسائط يشكل تهديداً حقيقياً للأمن الاجتماعي والفكري، وأن السبب الجوهري يعود إلى ضعف الوعي باستخدام هذه المواقع وغياب الضوابط الأخلاقية والتشريعية الكافية.

ويلقى هذا الموضوع اهتماماً واسعاً في الأوساط الاكاديمية والاجتماعية نظراً لما تحمله هذه اظاهرة من تأثيرات سلبية على سلوك الافراد واستقرار المجتمع.

وقد خُتِم هذا البحث بمجموعة من التوصيات التي تؤكد على ضرورة التثقيف الالكتروني او الرقمي وتحديث القوانين المتعلقة بالجرائم الالكترونية، وتفعيل دور المؤسسات التربوية والإعلامية في نشر ثقافة الاستخدام المسؤول لمنصات االتواصل.

كلمات مفتاحية: إساءة الاستخدام، مواقع التواصل الاجتماعي، الثقافة الرقمية، المسؤولية المجتمعية

انتساب الباحثين

[1] المعهد الطبي التقني- المنصور، الجامعة التقنية الوسطى، العراق، بغداد، 10001

[2] معهد الادارة التقني، الجامعة التقنية الوسطى، العراق، بغداد، 10001

[1] saaduldeensaleh@mtu.edu.iq
[2] hamza.edan@mtu.edu.iq

[1] **المؤلف المراسل**

معلومات البحث
تأريخ النشر : كانون الاول 2025

Criminal Liability for Misuse of Mocial Media Sites

SAADULDEEN SALEH ABED [1] , HAMZA EDAN SHYAA [2]

Abstract

This research addresses the phenomenon of misuse of social media as one of the most prominent challenges of our time. These platforms are no longer merely tools for communication and information exchange, but have often transformed into arenas for disseminating negative behaviors and unethical practices. This is evident in the violation of privacy, the spread of rumors, and hate speech.

The study also concluded that the misuse of these media poses a real threat to social and intellectual security, and that the fundamental reason lies in a lack of awareness regarding the use of these sites and the absence of adequate ethical and legislative controls. This topic has also received widespread attention in academic and social circles due to the negative effects this phenomenon has on individual behavior and societal stability.

This research also concluded with a set of recommendations emphasizing the need for electronic or digital education, updating laws related to cybercrimes, and activating the role of educational and media institutions in spreading the culture of responsible use of social media platforms.

Keywords: Misuse, Social Media, Digital Culture, Social Responsibil

Affiliations of Authors

[1] Mansour Technical Medical Institute, Middle Technical University, Iraq, Baghdad, 10001

[2] Technical Administration Institute, Middle Technical University, Iraq, Baghdad, 10001

[1] saaduldeensaleh@mtu.edu.iq
[2] hamza.edan@mtu.edu.iq

[1] **Corresponding Author**

Paper Info.
Published: Dec. 2025

المقدمة

الحمدلله حمداً كثيراً في اولها واخرها الذي علّم الانسان مالم يعلم، والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد(ص) والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين.

وبعد

ان لتكنولوجيا الاتصال والحاسوب الالي ثورة من الثورات الحقيقية في ميادين الاتصالات والمعلومات، وكان مؤداها الى التراكم المدهش في المعارف والتحصيل الهائل بالمعلومات، هذا من الجانب الايجابي العالي المحقق لهذه التكنولوجيا، الا انه ومن جانب اخر من هذه الابتكارات التكنولوجية قد افرزت عدد كبير من الجرائم الجديدة والتي عكست سلباً على استعمالها، والتسقت التساق

ادى بنا للخروج عن الصمت وانشاء مايسمى بجرائم التقنية والمعلوماتية، تكييفاً منا مع التطور الهائل بهذا العالم، لابعاد المجتمع عن ثلة هؤلاء المجرمين وتقديمهم للعدالة لينالوا اقصى العقوبات، لا سيّما تلك التي تمس امن وسيادة وسمعة الدولة.

وقد شهد هذا التطور ايضاً السرعة والتأثير المباشر للثورة الرقمية لاسيما على المجتمع، ومما تقدم يمكن ان نعرفها انها كل الانواع التكنلوجية المستخدمة بتشغيل والتخزين والنقل بطريقة الكترونية، منها الحواسيب الالية، وسائل الاتصالات واجهزة الفاكس واخريات من معدات الاستخدام الالكتروني.[1]

اولاً: مشكلة البحث

نسلط من خلال هذه الدراسة الضوء على ما يثيره الانترنيت من مشكلات، ولعلنا اصبنا بتحديد اهمها الا وهو اساءة استخدامه فالاساءة كفيلة باعلان مشكلة بحثية واجب علينا ايجاد الحلول حيث ان بعض فئات مجتمعاتنا تقوم باساءة استخدامها لها وكل ما يتعلق بالجانب الالكتروني الذي بات من مقومات المجتمع وتقدمها وتطورها ان تم استخدام ذلك بشكل صحيح لمواصلة العالم ونقل وتقبل ثقافات مختلفة، ومستخدمو الشبكات المعلوماتية وما غفل عنه المشرّع العراقي والمصري من اعمال التحرض والترويج لبعض الامور السلبية.

ثانياً: منهج البحث

تحقيقاً لإهداف هذا البحث سوف نعتمد من خلاله على منهج تحليل وبيان النصوص ألقانونية كذلك ألاراء الفقهية ونبين بعض الاصدارات القضائية من احكام.

ثالثاً: هيكلية البحث

سنعتمد من خلال هذا البحث مطلبين، ولكل مطلب فرعان وبالصورة الاتية :-

- المطلـــــب الاول : التعريف بمواقع التواصل الاجتماعي.
- الفرع الاول: التعريف الفقهي لمواقع التواصل الاجتماعي.
- الفرع الثاني: خصائص مواقع التواصل الاجتماعي.
- المطلب الثاني: نطاق المسؤولية الجنائية عند اساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي.
- الفرع الاول: جرائم الاشخاص عبر مواقع التواصل الاجتماعي.
- الفرع الثاني: جرائم الاموال عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

المطلـــــب الاول

التعريف بمواقع التواصل الاجتماعي

تعدّ شبكات الانترنت إحدى اهم الانجازات التكنولوجيا المعاصرة، ولربما تعدّ الاكثر قوة، حيث اصبح بالامكان لاي شخص استخدامه وهي ايضاً شريان تواصل شعوب العالم، وكذلك هي المركز الثقافي الشامل لجميع الاعمار ومستويات التخصصات الانسانية والادبية والفنية والعلمية وغيرها، لهذا نجد ان الانسان بدأ بالتحرر التدريجي من القيود المعتادة لمكان ما.[2]

وان شبكات التواصل الاجتماعي اصبحت الاكثر توسعاً وانتشارًا واستمرارًا في شبكة الانترنت، بسبب قدرتها على تنظيم عملية التواصل بين الاشخاص المستخدمين لها، من خلال تبادل الافكار ومناقشة الاراء ومعلومات مختلفة، ولعلنا نرى ايجابيات كثيرة لهذه الشبكات والبرامج الا ان هنالك اثاراً سلبية باستخدامها بغير الصورة المرسومة المذكورة انفاً.[3]

وقد عرفت شبكات التواصل الاجتماعي انها الشبكة التي تضم عدداً من الافراد الذين تتشابه ميولهم واهتماماتهم بتكوين الصداقات عن طريق استخدامهم للشبكة العنكبوتية.[4]

وعرفها بعضهم بأنها الوسيلة التي يمكن من خلالها انشاء تجمعات اجتماعية عن طريق شبكة الانترنت، وتتيح لرواد هذه الشبكة المناقشات لأوقات مفتوحة، ويجمعهم بذلك شعور انساني طيب، وبحدود مرسومة وممنهجة، او انها المقهى الاجتماعي يجتمع من خلاله الافراد لتبادل الافكار والمعلومات وبالتأكيد يمكن حمل هذا المقهة اينما كُنت.[5]

الفرع الاول

التعريف الفقهي لمواقع التواصل الاجتماعي

ان للفقه دور كبير بوضع بعض التعريفات لهذه المواقع فعرفها البعض انهـــا: منظومة اجتماعية من شبكات الكترونية تسمح لمشتركيها انشاء مواقع حاصة بهم، وعلى ضوء هذه المواقع يتيح لهم ربطها من خلال النظام الاجتماعي الالكتروني مع الاخرين من لديهم اهتمامات وهوايات متشابهة.[6]

وقد عرفت ايضاً بأنها الشبكات الاجتماعية التفاعلية التي تسمح وتتيح تواصل فيما بين مستخدميها بأي وقت وباي مكان في العالم.[7]

ان مواقع التواصل الاجتماعي هي مجموعة من عمليات الاتصال عبر الانترنت ، ومن ثَمَّ فإن هذه المواقع مخصصة للتبادل والتفاعلات الاجتماعية المختلفة، حيث انها تصبح متاحة للجميع بتبادل الآراء والحوارات والكتابة لما يرغبون بالمشاركة مع الآخرين.[8]

وتعرف بانها الخدمة الالكترونية او الموقع الالكتروني على (الانترنت) يمكن من خلاله إقامة العلاقات الاجتماعية او التجمعات بين الافراد يشاركون الاهتمامات ويتبادلون المعلومات المختلفة والمتنوعة، ومن خلالها يسمح لهم بتبادل الفيدوهات والصور وغيرها، ولم تكون النهاية لتعريف مواقع التواصل الاجتماعي فقد اصبحت لاحقاً من الوسائل الاعلامية الحديثة والمتطورة (new mediea) ولمواقع التواصل الاجتماعي طفرة هائلة وغير مسبوقة بنقل الاعلام ومنح مستخدميها فرص كبيرة للتأثير والتنقل عبر حدود بلا رقابة، وان مواقع التواصل اصبحت اعلاماً بديلاً[9]، بل عدّها القضاء العراقي من وسائل الاعلام استناداً لما جاء بالحكم القضائي صادراً من محكمة استئناف بغداد (الرصافة) بصفتها التمييزية ذي العدد 989/ج/2014 بتاريخ 2014/12/29 التي اعتبر (فيس بوك) كأحد مواقع التواصل الاجتماعية من الوسائل الاعلامية والمشار اليها في المادة (3/19) من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدل، وان نشر عبارات القذف عبره يعد ظرفاً مشدداً[10].

ويرى الباحثان ان التعريف لمواقع التواصل الاجتماعي هي الارتكاز الاساسي للسلطة الرابعة (الاعلام) حيث انها الاعالم الجديد والبديل، والتي تسمح لمستخدميها التواصل عبر هذا الفضاء الافتراضي.

الفرع الثاني

خصائص مواقع التواصل الاجتماعي

لمواقع التواصل الاجتماعي انتشار كثيف على الشبكة العنكبوتية، لامتلاكها الخصائص التي تنفرد بها عن غيرها وهي السبب الذي جعل سكان العالم على اقبال وبشكل متزايد.

ان مواقع التواصل الاجتماعي تمتاز بخصائص كثيرة، حصلت عليها من السمات والمميزات المتعلقة بتقنيات الجيل الحديث للويب، حيث جعلت المستخدمين منتجين للمحتوى باعدادهم، وتتيح لهم المشاركة مع الاخرين، فهذا العالم الالكتروني غير الكثير من اساليب التواصل المعروفة وحتى طريقة عرضها وايصالها.

ولكن عند وضعنا لوجه المقارنة قمنا باختيار المقارنة بين مواقع جيدة ومواقع سيئة، حيث يرتبط نجاح المجتمعات بمتابعة مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي لانه يتأثر في حالة استخدامها بشكل سيء خاصة الفئات العمرية.

ومما تقدم يمكن لنا ان نلخص خصائص مواقع التواصل الاجتماعي بالاتي:

اولاً: التفاعلية

ان للتفاعلية عبر مواقع التواصل الاجتماعي دورًا مهمًّا وحيويًّا بتنمية مهارات التفكير لدى الافراد المستخدمين له، فهنا الفرد يعدّ مستقبل وقارئ وبالمقابل هو مُرسل وكاتب ومُشارك.[11]

ثانياً: سهولة الاستخدام

ليس من احتياجات مواقع التواصل الاجتماعي شخص ذو خبره عالية ليتفاعل مع المحتويات المتعلقة بها، وانما يمكن ذلك من خلال تجاربه البسيطة والفقيرة ليحقق ذلك، لان الدخول لهذه المواقع تتطلب وضع اسم ورقم سري فضلا عن ذلك الموافقة والمصادقة على الشروط الخاصة بالعضوية.[12]

ثالثاً: اعلام متعدد الوسائط

ملفات صور ومقاطع فيدوية انتشرت بشكل واسع وكبير، وأدت تلك المذكورة ادوارًا اجتماعية وسياسية

رابعاً: المجانية

أي انها لا تقوم على أساس مبلغ مادي عند التواصل بين الافراد بل تكون متاحة بصورة مجانية.

خامساً: العالمية

قدرة مواقع التواصل الاجتماعي على الانتشار لتشمل العالم اجمع مما يتيح للأفراد التواصل فيما بينهم عن بعد.

سادساً: الترابط

تمتاز مواقع التواصل الاجتماعي بوصفها انها عبارة عن الشبكة الاجتماعية المترابطة بعضها مع بعض، وذلك عبر وصلات وروابط توفرها صفحات المواقع والتي تتيح الترابط بالمواقع الأخرى للتواصل، مثال ذلك الخبر على مدونة ما فيعجب الشخص ويرسله إلى معارفه على فيسبوك او احد مواقع التواصل الاجتماعي ، وهكذا مما يسهل من عملية انتقال المعلومات ويسرعها.

المطلب الثاني

نطاق المسؤولية الجنائية عند اساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي

هي تحميل شخص ما جزاء جنائي عند ارتكابه فعل غير قانوني نتيجة لإساءة استعمال موقع ما من مواقع التواصل الاجتماعي كالتهديد والابتزاز والتشهير واختراق خصوصية الحسابات او

حتى السرقة الالكترونية، وسنتعرف عليها اكثر من خلال فرعين، حيث يكون في الفرع الأول: جرائم الأشخاص عبر مواقع التواصل الاجتماعي، والفرع الثاني: جرائم الأموال عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

الفرع الاول

جرائم الاشخاص عبر مواقع التواصل الاجتماعي

يرتكب الأشخاص عبر مواقع التواصل الاجتماعي جرائم مخلة ببعضهم البعض ومن أبرز هذه الجرائم وفق ما جاءت به احدى المقالات الالكترونية[13]:

اولاً: التشهير

كالسب والقذف وتشويه السمعة، وتكون عن طريق نشر عبارات مسيئة او اخبار كاذبة تؤثر على فرد من الافراد او جهة معينة.

ثانياً: التهديد والابتزاز الالكتروني:

هذا النوع من الجرائم يتم من خلال التهديد بنشر صورة او معلومات حساسة للغاية مقابل فدية او تنفيذ طلب.

ثالثاً: انتحال شخصية واختراق الخصوصية

تكون عن طريق سرقة معلومات التسجل الخاصة بحساب شخص ما ثم إدارة صفحته من قبل المجرم وقد يساومه بمبلغ من المال مقابل استرجاع الحساب له، او قد ينتحل شخصيته بكل بساطة.

رابعاً: اختراق الأنظمة

يتم هذا بطريقة دخول غير قانوني بغية التجسس.

خامساً: نشر اخبار كاذبة

يكون هذا عن طريق نشر معلومات واخبار مزيفة بغية اثارة الرأي العام واحداث الفوضى.

سادساً: التحرش الجنسي

ويكون هذا بأرسال محتوى جنسي ثم تهديد الضحية.

سابعاً: التحريض على الكراهية والعنف:

يكون عن طريق نشر منشورات تحرض الافراد على العنف والإساءة ضد فرد ما او جماعة دينية.

الفرع الثاني

جرائم الاموال عبر مواقع التواصل الاجتماعي

مع التطور والانتشار السريع تحولت مواقع التواصل الاجتماعي الى سوق تجاري مما فتح المجال لظهور نوع جديد من الجرائم المتضمنة الاحتيال المالي وسرقة البيانات المصرفية والنصب باسم المشاهير وغيرها الكثير من الجرائم التي غالباً ما تتم بطرق خفية تستغل الثغرات القانونية وقلة وعي المستخدمين، ومن هذه الجرائم:

اولاً: تقديم نصائح مالية غير مرخصة

حيث ينشر بعض الأشخاص عبر وسائل التواصل الاجتماعي توصيات للاستثمار او تداول الأسهم والعملات من دون ترخيص قانوني مما يعدّ خرقاً للأوراق المالية.[14]

ثانياً: الإعلانات الوهمية والعروض المزيفة

حيث يتم نشر إعلانات مزيفة بحيث تستخدم وجوه المشاهير للترويج عن أموال او هدايا وهمية لغرض جمع أموال المستخدمين.

ثالثاً: الاحتيال الالكتروني عبر الاعلانات

حيث يقوم بعض المحتالين بنشر إعلانات لمنتجات او خدمات مزيفة يحصلون من خلالها على بيانات بطاقة الدفع او عن طريق عمليات تحويل غير مصرح بها.

رابعاً: تقديم نصائح استثمارية

ويتم ذلك عن طريق إعلانات وحملات تعمل على تضخيم شعبية او سعر عملة ما مشفرة او أسهم على للحصول على انتشار واسع ثم البيع عن طريق حسابات الأشخاص المضللين.

خامساً: الابتزاز المالي

وهو يكون عن طريق استغلال صور او فيديوهات او رسائل جنسية لابتزاز الضحايا وبغض النظر فما لو كانت البيانات التي يمتلكها الجاني جنسية ام بيانات مالية.[15]

سادساً: غسيل الأموال عبر المؤثرين

يستخدم بعض المؤثرين المشاهير نجاحهم التجاري او شعبيتهم لتنظيف أموالهم غير الشرعية عبر تحويلات مالية واعتماد شركات وهمية.[16]

سابعاً: سرقة الهوية واستخدامها في تمويل دعايات وهمية

يتم استخدام الهوية المسروقة لانشاء حسابات مصرفية او إعلانية لتمويل اعمال مجهولة عبر وسائل التواصل.[17]

الاستنتاجات

1- ان مواقع التواصل الاجتماعي أصبحت وسيلة من وسائل التعبير والتعلم إلا انها أصبحت سلاح ذو حدين يستفاد منه المجرمون.
2- جزءاً كبيراً من المحتوى المتداول ما هو الا معلومات مضللة حيث يتضمن اخبارًا كاذبة او غير موثوقة.
3- ان اغلب المستخدمين يجهلون الاستخدام القانوني المتعلقة بالجرائم الالكترونية والخصوصية مما يجعلهم عرضة للمساءلة القانونية.
4- ضعف الحماية التقنية والخصوصية حيث يعاني الكثير من المستخدمين من اختراق حساباتهم نتيجة الإهمال او الثغرات الأمنية الموجودة في المنصات مما يفتح أبواب امام الاحتيال والابتزاز الالكتروني.
5- تأثير مباشر على القيم المجتمعية حيث لاحظ ان بعض المحتويات المنتشرة تؤدي إلى تآكل المنظومة الأخلاقية وتعزز أنماطاً سلوكية دخيلة لا تتماشى مع القيم الثقافية والدينية.

ثانياً: التوصيات

1- تعزيز التوعية الرقمية من خلال تنظيم حملات توعوية على المستوى الوطني لتثقيف المستخدمين بمخاطر إساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي.
2- سن تشريعات صارمة وتحديث القوانين المتعلقة بجرائم الانترنت وتغليظ العقوبات على من يسيء استخدام منصات التواصل الاجتماعي لاسيما في حالات الابتزاز والتشهير وانتهاك الخصوصية.
3- الدعوى الى التعاون بين المؤسسات الحكومية والمدنية وشركات التكنولوجيا لوضع سياسات رقمية موحدة تعالج الظاهرة من جذورها.
4- حث الشركات المطورة لمنصات التواصل الاجتماعي على تحسين أنظمة الحماية والأمان وتسهيل التبليغ عن الانتهاكات وسد الثغرات ومواجهة الحسابات الوهمية والمحتوى الضار.
5- رفع كفاءة الرقابة الأسرية من حيث توعية الاهل بالمتابعة المستمرة لأبنائهم وتوفير أدوات رقابة ابوية دون المساس بخصوصيتهم.

الهوامش

[1] د.زاهر راضي ، استخدام مواقع التواصل الاجتماعي بالعالم العربي، مجلة التربية العدد 15 ، جامعة عمان الاهلية ،2003، ص23.

[2] د.جميل عبدالباقي الصغير، الانترنت والقانون الجنائي ، الاحكام الموضوعية للجرائم المتعلقة بالانترنت ،دار النهضة العربية ، سنة 2001م، ص4

[3] د. حسين بن سعيد بن سيف ، السياسة الناشئة في مواجهة جرائم الانترنت ، دراسة مقارنة ، رسالة الدكتوراه ، جامعة عين شمس ،ص7

[4] د. بهاء الدين محمد مزيد ، المجتمعات الافتراضية بديلاً للمجتمعات الواقعية ، كتاب الوجوه أنموذجاً ، جامعة الامارت ،2012.

[5] د. علي محمد رحومة ، الانترنت والمنظومة التكنو- اجتماعية ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 2007 م ،ص75.

[6] د. زاهر راضي، استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في العالم العربي، مجلة التربية، العدد 15 ، جامعة عمان الاهلية،2003،ص23.

[7] عبد الرزاق محمد الدليمي ، الاعلام الجديد والصحافة الالكترونية ، دار وائل للنشر، الطبعة الاولى ، الاردن، 2011، ص183.

[8] Emilie Bailly & Emmanuel Daoud : Cybercriminalite et reseaux sociaux , AJ Penal , 05 du 14/5/2012, p.252.

[9] د.بشرى جميل الراوي ، دور مواقع التواصل الاجتماعي في التغيير /مدخل نظري. مجلة الباحث الاعلامي. العدد 18 سنة 2013 جامعة بغداد . ص94

[10] نص قراراستئناف بغداد (الرصافة) بصفتها التمييزية ذي العدد 989/ج/2014 بتاريخ 2014/12/29 (تشكلت الهيئة التمييزية في رئاسة استئناف بغداد /الرصافة الاتحادية بتاريخ 2014/12/29 برئاسة القاضي جعفر محسن علي وعضوية نائبي الرئيس السيدين عبدالرزاق محسن صالح والقاضي سالم روضان الموسوي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وصدرت القرارات الاتية :المميز ج . س

[11] لمميز عليه / ذ،ج. قرار محكمة الجنح وقضايا النشر والاعلام بالعدد ..... /نشر /جنح /2014 حيث تم الحكم على المدان (ذ ، ج) بغرامة مالية مبلغ خمسمائة الف دينار استناداً للمادة (433) من

قانون العقوبات العراقي رق 111 لسنة 1969 المعدل وعند عدم الدفع حبسه حبساً بسيطاً لمدة ثلاثة اشهر . واعطاء الحق للمشتكي لمراجعة المحاكم المختصة للمطالبة بالتعويض انشاءت ذلك استناداً للمادة 19 الاصولية[12]

[13] د.مجدي محمد عبد الجواد الداغر استخدامات الاعلاميين لشبكات التواصل الاجتماعي والاشباعاات المتحقق، ،مجلة كلية الاداب جامعة الزقازيق ع64 2013 ص542

[14] دمجدي محمد عبدالجواد الداغر ·

[15] ماهي أنواع الجرائم الالكترونية وعقوبتها وكيفية تقديم الشكوى؟ https://lawyer-alaa-aljasmi.com

[16] Current issues in financial services regulation

[17] عقوبة جريمة الابتزاز الالكتروني https://almerja.com

[18] Card fraud scourge prompts fresh call for social media action https://www.couriermail.com

[19] Russian Trolls Stole Real US Identities to Hide in Plain Sight https://www.wired.com

المصادر

اولاً: الكتب والقوانين:

- د. بهاء الدين محمد مزيد ، المجتمعات الافتراضية بديلاً للمجتمعات الواقعية ، كتاب الوجوه أنموذجاً ، جامعة الامارت، 2012.
- د.بشرى جميل الراوي ، دور مواقع التواصل الاجتماعي في التغيير /مدخل نظري. مجلة الباحث الاعلامي. العدد 18 سنة 2013 جامعة بغداد.
- د.جميل عبدالباقي الصغير، الانترنت والقانون الجنائي ، الاحكام الموضوعية للجرائم المتعلقة بالانترنت ،دار النهضة العربية ، سنة 2001.
- د. حسين بن سعيد بن سيف ، السياسة الناشئة في مواجهة جرائم الانترنت ، دراسة مقارنة ، رسالة الدكتوراه ، 3- جامعة عين شمس.
- د.زاهر راضي ، استخدام مواقع التواصل الاجتماعي بالعالم العربي، مجلة التربية العدد 15 ، جامعة عمان الاهلية 2003،
- د. علي محمد رحومة ، الانترنت والمنظومة التكنو- اجتماعية ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 2007
- عبد الرزاق محمد الدليمي ، الاعلام الجديد والصحافة الالكترونية ، دار وائل للنشر، الطبعة الاولى ، الاردن، 2011.
- د.مجدي محمد عبد الجواد الداغر استخدامات الاعلاميين لشبكات التواصل الاجتماعي والاشباعاات المتحقق، ،مجلة كلية الاداب جامعة الزقازيق ع64 2013.
- Emilie Bailly & Emmanuel Daoud : Cybercriminalite et reseaux sociaux , AJ Penal , 05 du 14/5/2012, p.252
- نص قراراستئناف بغداد (الرصافة) بصفتها التمييزية ذي العدد 989/ج/2014 بتاريخ 2014/12/29 (تشكلت الهيئة التمييزية في رئاسة استئناف بغداد /الرصافة الاتحادية بتاريخ 2014/12/29 برئاسة القاضي جعفر محسن علي وعضوية نائبي الرئيس السيدين عبدالرزاق محسن صالح والقاضي سالم روضان الموسوي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وصدرت القرارات الاتية :المميز ج . س

المميز عليه / ذ،ج. قرار محكمة الجنح وقضايا النشر والاعلام بالعدد ..... /نشر /جنح /2014 حيث تم الحكم على المدان (ذ ، ج) بغرامة مالية مبلغ خمسمائة الف دينار استناداً للمادة (433) من قانون العقوبات العراقي رق 111 لسنة 1969 المعدل وعند عدم الدفع حبسه حبساً بسيطاً لمدة ثلاثة اشهر . واعطاء الحق للمشتكي لمراجعة المحاكم المختصة للمطالبة بالتعويض انشاءت ذلك استناداً للمادة 19 الاصولية .

ثانياً: تقارير ومقالات الكترونية:

- Card fraud scourge prompts fresh call for social media action https://www.couriermail.com تمت الزيارة في ٢٠٢٥/٢/٥
- Current issues in financial services regulation Russian Trolls Stole Real US Identities to Hide in Plain Sight https://www.wired.com تمت الزيارة في ٢٠٢٥/١/١٧

عقوبة جريمة الابتزاز الالكتروني https://almerja.com تمت الزيارة في ٢٠٢٤/١١/٩

- ماهي أنواع الجرائم الالكترونية وعقوبتها وكيفية تقديم الشكوى؟

https://lawyer-alaa-aljasmi.com تمت الزيارة في ٢٠٢٤/١٢/٢٢